

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

فإذا قتل في سبيل الله فليس فوقه برٌّ». [215] (162) من لا يحضره الفقيه: عن أبي الصباح الكناني، قال: قلت للصادق جعفر بن محمد (عليهما السلام): أخبرني عن هذا القول، قول من هو؟ أسأل الله الإيمان والتقوى، وأعوذ بالله من شرِّ عاقبة الأُمور...، وأشرف الموت قتل الشهادة...، فقال الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام): «هذا قول رسول الله (صلى الله عليه وآله)». [216] (163) الخصال: عن أبي حمزة الثمالي، قال: سمعت علي بن الحسين زين العابدين (عليهما السلام) يقول: «ما من قطرة أحبَّ إلى الله من قطرتين: قطرة دم في سبيل الله، وقطرة دمعة في سواد الليل لا يريد بها عبد إلاَّ الله». [217] (164) الكافي: عن أبي حمزة، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «إنَّ علي بن الحسين (عليهما السلام) كان يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما من قطرة أحبَّ إلى الله (عزَّ وجلَّ) من قطرة دم في سبيل الله». [218] (165) الكافي: عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «قيل للنبي (صلى الله عليه وآله): ما بال الشهيد لا يفتن في قبره؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله) وآله: كفى بالبارقة فوق رأسه فتنة». [219] (166) الكافي: عن ابن محبوب رفعه أنَّ أمير المؤمنين (عليه السلام)، خطب يوم الجمل: ... أيها الناس إنَّ الموت لا يفوته المقيم ولا يعجزه الهارب، ليس عن الموت محيص ومن لم يمت يقتل وإنَّ أفضل الموت القتل، والذي نفسي بيده لألف ضربة بالسيف أهونُ عليَّ من ميتة على فراش...». [220]